

صحيح مسلم

44 - (940) وحدثنا يحيى بن يحيى التميمي وأبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير وأبو كريب (واللفظ ليحيى) (قال يحيى أخبرنا وقال الآخرون حدثنا أبو معاوية) عن الأعمش عن شقيق عن خباب بن الأرت قال .

لم مضى من فمنا ا على أجرنا فوجب ا وجه نبتغي ا سبيل في A ا رسول مع هاجرنا Y يأكل من أجره شيئاً منهم مصعب بن عمير قتل يوم أحد فلم يوجد له شيء يكفن فيه إلا نمرة فكنا إذا وضعناها على رأسه خرجت رجلاه وإذا وضعناها على رجليه خرج رأسه فقال رسول ا A ضعوها مما يلي رأسه واجعلوا على رجليه الإذخر ومنا من أينعت له ثمرته فهو يهدبها .

[ش (فوجب أجرنا على ا) معناه وجوب إنجاز وعد بالشرع لا وجوب العقل (لم يأكل من

أجره شيئاً) معناه لم توسع عليه الدنيا ولم يعجل له شيء من جزاء عمله (إلا نمرة)
النمرة شملة فيها خطوط بيض وسود أو بردة من صوف تلبسها الأعراب (الإذخر) هو حشيش معروف
طيب الرائحة (ومنا من أينعت ثمرته) أي أدركت ونضجت يقال ينع الثمر وأينع ينعا وينوعا
فهو يانع (فهو يهدبها) أي يجتنبها وهذا استعارة لما فتح عليهم من الدنيا]